



2023; ١(1); ٠١ - ١٣



ISSN: 5361-1858

أثر المخدرات على المجتمع السوداني (رؤية دعوية)

رجاء محمد صالح أحمد

كلية الدعوة الإسلامية - جامعة أم درمان الإسلامية - السودان

للاستشهاد بهذا المقال:-

رجاء محمد صالح أحمد ، أثر المخدرات على المجتمع السوداني (رؤية دعوية)، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية للعلوم الشرعية

ISSN: 5361-1858

<https://doi.org/10.52981/oiuj.v19i13050>

المستخلص :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين سيدنا وحبينا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم .
المخدرات خطر يهدد المجتمع السوداني ، وظاهرة إدمان المخدرات ظاهرة أخطر من الغزو الثقافي ، لأن الغزو الثقافي يستهدف العقول والسيطرة عليها ، اما تعاطي المخدرات يقضي علي العقول والأبدان في آن واحد .تعاطي المخدرات من يؤثر في المجتمع السوداني لما يترتب عليه من آثار اجتماعية واقتصادية تهدد الفرد والأسرة .وتعد ظاهرة انتشار المخدرات من الظواهر الأكثر تعقيداً وخطورة علي المجتمع السوداني ، وتعتبر أحدي مشكلات العصر .
الكلمات المفتاحية: المخدرات ، إدمان، الغزو

أهمية الموضوع : تكمن أهمية الموضوع في الآتي :

- ١ / أهمية الشباب في بناء الأمة لأنهم أكثر الشرائح عرضة لهذا الوباء الخطير .
- ٢ / أهمية الأمن والسلام العام والسلم الاجتماعي .
- ٣ / أهمية الإقتصاد لأي بلد ، والمخدرات هي المضيع للمال والمهدر للثروات .
- ٤ / بيان أثر المخدرات علي الفرد والأسرة والمجتمع .

أسباب اختيار الموضوع :

- ١ / انتشار المخدرات بصورة كبيرة في المجتمع السوداني .
- ٢ / أدمان الكثير من الشباب .
- ٣ / اتخاذ بعض اصحاب القلوب الضعيفة للمتاجرة بها وترويجها .
- ٤ / فقدان الأمن الاجتماعي في المجتمع السوداني .

أهداف البحث : يهدف البحث الي الآتي :

- ١ . التعريف بالمخدرات وأنواعها .
- ٢ . بيان خطورة المخدرات وانتشارها في المجتمع السوداني .
- ٣ . بيان أثر المخدرات علي المجتمع السوداني .
- ٤ . المساهمة في الحد من انتشارها وسط المجتمع السوداني .
- ٥ . وضع رؤية دعوية تسهم في الحد من تعاطي المخدرات في المجتمع السوداني .

مشكلة البحث :

- ١ . ماهي المخدرات ؟ وما هي أنواعها؟ .
- ٢ . ما خطورة انتشار المخدرات علي المجتمع السوداني .
- ٣ . ماهو أثر انتشار المخدرات في المجتمع السوداني .
- ٤ . ما هي الحلول المناسبة للحد من انتشار المخدرات .
- ٥ . ماالمعوقات التي تجابه علاج الأدمان .

منهج البحث :

اتخذت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي .

هيكل البحث :

اشتمل البحث علي ثلاثة مباحث وخاتمة تحتوي علي النتائج والتوصيات بالإضافة الي قائمة المصادر والمراجع

المبحث الأول : تعريف المخدرات .

المبحث الثاني : أنواع المخدرات في السودان وأثرها علي المجتمع

المبحث الثالث : رؤية دعوية للمساهمة في الحد من خطورة المخدرات (التعاطي والانتشار) الخاتمة وتشمل النتائج والتوصيات

المبحث الأول

تعريف المخدرات

أولا تعريف المخدرات :

أ/ تعريف المخدرات في اللغة :

" أن أصل كلمة مخدرات في اللغة من الفعل (خدر) وتعني الستر ، ويقال جارية مخدرة أي لزمت الخدر ، أي استترت . ومن هنا استعملت كلمة مخدرات علي أساس أنها مواد تستر العقل وتغيبه. وخدر الأسد : أي لزم عرينه وخدرت جسمه وأعضائه وعظامه . "

" المخدرات جمع خدر وهو مأخوذ من الخدر ، وهو الضعف والكسل ، والفتور والأسترخاء ، فيقال : تخدر العضو إذا استرخي فلا يطبق الحركة، أي فتر . والمخدر أسم فاعل من خدر ، ومصدره التخدير ، ولفظة " خدر " تطلق علي معان عدة ، فهي تطلق علي الفتر والكسل الذي يعتري الشارب في ابتداء سكره ، وعلي السكر الذي يمد للجارية في ناحية البيت ، وعلي فتور العين وثقلها من قذي ونحوه . " ٢

المخدر علي تعريف اللغة من خدر ، وهذه المادة علي اختلاف اشتقاقاتها تتفق علي معني واحد هو الاسترخاء والفتور المترتب عليه كل من الضعف والفتر .

ب / تعريف المخدرات في الإصطلاح :

هناك عدة تعريفات للمخدرات في المعني الإصطلاحي والتي تتنوع بين التعريف الشرعي والطبي والقانوني ، فعرفها البعض بأنها : " كل مادة يؤدي تعاطيها الي حالة تخدير كلي أو جزئي مع فقدان الوعي أو دونه ، أو تعطي شعورا كاذبا بالنشوة والسعادة مع الهروب من عالم الخيال " ٣

" المخدرات هي كل مادة يترتب علي تناولها إتهاك للجسم وتأثير علي العقل حتي تكاد تذهب به وتكون عادي الإدمان . " ٤

ويعرفها البعض الآخر : " مادة العلوم الطبيعية في الجسم البشري أو التطور العصبي " ٥

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول أن المخدرات كل ما يخر الجسد ويذهب العقل ويستره وراء شعور عارض وخيال كاذب ونشوة مصطنعة تقود المتعاطي للبحث عنها دوماً ، وهو ما يعرف بالإدمان .

ج/ تعريف المخدرات في الشرع :

التعريف الشرعي للمخدرات هو : " كل ما غيب العقل والحواس دون أن يصحب ذلك نشوة وسرورا ، أما إذا اصطحب ذلك نشوة وسرور فاعتبره مسكر ، وجعل من فصيلة المرقدات : (الأفيون والبنج والسكران ، كما عرفها الفقهاء بأن المخدرات مزيلة للعقل والحواس دون أن يصحب ذلك السرور والنشوة والطرب والعريضة) . " ٦

د / تعريف المخدرات في الطب :

١- الصحاح في اللغة والعلوم - عبدالله العليلي - دار العربية - بيروت الطبعة الأولى - ١٩٧٥م - ص ٤١٣ .
٢- لسان العرب - محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الرويفعي الأفرقي - طبعة دار المعارف - ج ٤ - ٢٣٢ .
٣- المخدرات والمؤثرات العقلية - سيف الدين حسين شاهين - الرياض مطابع الفرذوق التجارية الطبعة الأولى ٥١٤٠٧ - ١٩٨٧م - ص ٩٦ .
٤- أثر المخدرات علي الأمة - د/ محمد عطية بن علي الغامدي - الطبعة الأولى - ص ١٠ .
٥- الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) - أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي " ت ٥٦٨هـ " دار النشر عالم الكتاب - الجزء الأول ت ص ٢١٧ .
٦- حكم المخدرات وعقوبتها في الشريعة الإسلامية - عبدالله علي الركبان - دار الثقافة العربية - الرياض - ٥١٤٠٨ - ص ٦ .

" المخدرات عقار إذا أخذ علي جرعات معتدلة يخفف ويريح من الألم ويحدث النعاس والنوم ، وإذا أعطي بكميات كبيرة فإنها تؤدي الي الذهول والهلوسة والسبات أو النوم " ^١

هـ / تعريف المخدرات في القانون :

تعرف المخدرات في القانون بأنها : " مجموعة المواد التي تسبب الإدمان ، وتسمم الجهاز العصبي ، ويحظر تداولها أو زراعتها ، أو تصنيعها ، إلا لأغراض يحددها القانون ولا تستعمل إلا لمن يرخص بذلك " ^٢

و / تعريف المخدرات في القانون السوداني :

" يقصد بها الحشيش والأفيون ، وشجرة الكوكا ، وكل نبات أو مادة طبيعية أخرى لها ذات الأثر ، أو مركبة من أي المواد المستحضرة سواء كانت مزيج سائل أو جامد يحتوي علي أي من المخدرات ، أو المؤثرات العقلية " ^٣

ومن خلال كل هذه التعريفات يمكن تعريف المخدرات بأنها كل مادة خام أو مستحضرة أو تخليقية تحتوي علي عناصر منومة أو مسكنة أو مهلوسة ، من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية أن تؤدي إلي حالة من التعود والإدمان ، تسبب ضرر نفسي أو جسماني للفرد .

١- حكم المخدرات وعقوبتها في الشريعة الإسلامية - عبدالله علي الركبان - مرجع سابق ص ٦
٢- المواد المخدرة والإنتاج غير المشروع - طارق إبراهيم سليم - مطابع الأمن العام - الرياض - شوال ١٤٠٣ هـ - ص ٨٧
٣- جمهورية السودان - وزارة الداخلية - رئاسة قوات الجمارك - هيئة الجمارك .

المبحث الثاني

أنواع المخدرات في السودان

وأثرها علي المجتمع

أولاً : أنواع المخدرات :

أنواع المخدرات كثيرة وأشكالها متعددة ، وهي خطيرة ، سواء ذات المصدر الطبيعي (القات) الأفيون ، المورفين ، الحشيش والكوكايين ونبات القنب وغيرها .

أو ذات المصدر الإصطناعي (الهيروين) والأمفيتامينات والترامدول ، والآيس وغيرها . وأيضاً الحبوب المخدرة والمذيبات الطيارة .

أو حسب اللون منها مخدرات باللون الأبيض مثل الكوكايين والهيروين ، ومنها مخدرات باللون الأسود مثل الأفيون ومشتقاته ، والحشيش .

المخدرات الأكثر انتشاراً في السودان الآن الحشيش والآيس كرسنال

١ / الحشيش :

" يستخرج الحشيش من نبات العنب الذي يزرع في الأمريكتين وجنوب شرقي آسيا ، والشرق الأوسط وأوربا . له أسماء كثيرة منها (الماريجونا) الحشيش المجفف ، و (البانجو) الأوراق التي تحتوي علي نسبة قليلة من المادة الفعالة . وزيت الحشيش الذي يتخذ شكلاً سائلاً غير قابل للذوبان في الماء " .^١

" والحشيش نبات خشن الملمس له جزور عمودية وسيقان مجوفة ، وأوراق مشرشرة مدببة الأطراف ، وهو أحادي الجنس أي يوجد نبات ذكر وآخر أنثي ، تتميز الأنثي عن الذكر بأنها أكثر فروعاً وأفتح لونا ، كما أن زهرة الأنثي معتدلة مورقة ولها قاعدة علي شكل قلب ، بينما تكون زهرة الذكر ذابلة رخوة ذات غلاف زهري . والحشيش هو السائل المجفف لشجرة العنب ويستخرج من الرؤوس المجففة المزهرة أو المثمرة من سيقان الإناث التي لم تستخرج مادتها الصبغية " .^٢

" يؤثر الحشيش علي الجهاز العصبي المركزي إلا أن البدنية والعقلية تبعا لطبيعة المتعاطي وميوله ، إذ يستغرق المتعاطي في خياله وأوهامه ، كما ينتاب المتعاطي ذا الميل الإجرامية ثورات جنونية ربما تدفع الي ارتكاب أعمال لها سمة بالعنف . يسبب الحشيش أيضا ارتعاشات عضلية وزيادة في ضربات القلب وسرعة في النبض ودوار وشعور بسخونة الرأس ن وبرودة في اليدين والقدمين ، وانقباض في الصدر ، واتساع العينين وعدم التوازن الحركي " .^٣

زراعة الحشيش في السودان :

السودان يعد أكبر منتج للبنقو في أفريقيا . ويسهم بنسبة (٦٠ %) من مجمله ن يزرع في (٣٤) كيلو متر ، تعادل مساحة البرتقال . يزرع الحشيش (البنقو) في عدى مناطق من السودان أشهرها محمية الردوم بولاية جنوب دارفور ن تبعد حوالي (٥٠٠) كيلو متر جنوب غربي نيالا ، وهي عبارة عن محميثة طبيعية تمتد لمسافات ، تقع علي حدود دولتي إفريقيا الوسطي وجنوب السودان . وهذه المحميثة تحيط بها العديد من القرى مثل (سنقو ، وبرام) وغيرها من القرى .

" تستغل محمية الردوم الواقعة علي أرض وعرة يصعب الوصول إليها في زراعة نبات القنب المحظور عالميا ، وتتم زراعته داخل الغابة ، حيث يستغل مساحات واسعة في تلك الغابة لزراعة القنب ، تقدر اعداد العاملين في زراعة الحشيش داخل غابات الردوم بالألاف بينهم

١- في مواجهة المخدرات - حسن مرضي حسن دار روائع مجدلاوي - الطبعة الأولى - ٥١٤٢٨ - ٢٠٠٦م - ص ١٤

٢- في مواجهة المخدرات - حسن مرضي حسن - مرجع سابق - ص ١٤

٣- المخدرات والمؤثرات العقلية - عبدالله بن عبد الله المشرف ت دار الجامد للنشر الأردن - الطبعة الأولى ١٤٣٥م - ٢٠١٤م ص ٤٧

تجار ومولين ومزارعون وعمال وكوادر مساعدة ، بالإضافة الي قوات الحماية التي تدعم عصابات الحشيش وتوفر لها الدعم والحماية ، وتتصدي للقوات الحكومية التي تعمل في مجال مكافحة المخدرات "١ .
وتشير الرواية التاريخية أن الإنجليز ومنذ عهد الإستعمار وبعد أن تنامي الب علمهم بأن المنطقة غنية بالذهب ، قرروا صرف الأنظار منها ، وحتى لا يقترب منها أحد أطلقوا عليها اسم (حفرة النحاس) ولكن في وقت قريب تم اكتشاف الذهب فيها . وطالب سكان المنطقة بتفعيل التعدين الأهلي بالمنطقة كنشاط بدليل لزراعة الحشيش (البنقو) .
تعتبر منطقة (أم الخير) بولاية القضارف من المناطق التي تمثل خطا أحمر على مستوى ولايات السودان في زراعة حشيش (البنقو) في مساحات شاسعة داخل الغابات والمشاريع الزراعية.
كذلك منطقة حوض الرهد تمثل رافدا أساسيا لزراعة الحشيش (البنقو) .

٢ / مخدر الآيس كريستال :

مخدر الآيس أو الشبو أو الكريستال ميت كلها اسماء تطلق على هذا النوع من المخدر ، الذي ينتمي الي فئة منشطات الجهاز العصبي .
مخدر الايس ذو تأثير إدماني قوي يسبب العديد من الأضرار النفسية والجسدية .
و يتكون من الميثامفيتامين والتي تستخرج من مادة الأمفيتامين ، ويظهر علي شكل مخدر بلورية صغيرة كريستالية اللون ، ويسبب تأثير إدماني قوي ، وتتمثل مكونات مخدر الآيس من الليثيوم الأستون الأحمر والهيدورلكوريك وبعض المواد العلمية السامة يتوفر المخدر في عدة أشكال منها حبيبات صغيرة كريستالية ، وآخر مسحوق بدرجة أبيض اللون
كيفية إدمان الآيس :

" يحدث إدمان الآيس نتيجة تعاطي الجرعات التي تسببها الاعتماد النفسي والجسدي والرغبة في تناول جرعات أخرى ، حيث تعمل المادة الفعالة علي زيادة إطلاق الناقلات العصبية مثل الرويامين والسيروتونين لزيادة الشعور باليقظة والنشاط .
تعاطي مخدر الآيس كريستال يتم بعدة طرق منها :
١ . طريق التدخين .غن طريق التدخين المباشر أو عن طريق وضعه كبخور .
٢ . يتم تعاطيه من خلال الحقن الوريدي .بعد طحنها وخلطها بالماء .
٣ . الاستنشاق وذلك من خلال طحن حبيبات الآيس وتحويلها الي بكرة .لتعمل علي زيادة إفراز هرمون الدوبامين بكميات كبيرة جدا ، وهو المسئول عن مشاعر الرضا والنشوة اللحظية .
٤ . البلع وهو أن بلجأ بعض مرضي مخدر الآيس الي تعاطيه عن طريق البلع "٢

١- صحيفة الإنتباهة - تقرير هاجر سليمان - ٣١ مايو ٢٠٢١ م
٢- اخبار السودان - مخدر الآيس خطر يهدد الشباب والمراهقين في السودان - ١٦ يونيو ٢٠٢٢ م

ثانيا : أثر المخدرات علي المجتمع :

من أخطر آثار المخدرات علي المجتمع هي :

١ / التفكك الأسري: تعد الأسرة حجر الأساس للمجتمع ، فهي مصدر التربية السليمة والتي تقوم علي الصدق والثقة ، وهذه المفاهيم لا تتحقق بإدمان المخدرات ، فإذا تدمرت الأسرة تدمر المجتمع ومن آثار تعاطي المخدرات الأساسية هو تفكك الأسرة وبالتالي فساد الأجيال ، كونها لن تحضن من أسر متماسكة ومعطاءة .
حيث تكثر الخلافات الأسرية بسبب كثرة المتطلبات المالية للمدمن كي يحصل كفايته من المواد المخدرة ، مما يؤثر علي الحالة الإقتصادية للأسرة .

٢ / ازدياد حالات الطلاق بكثرة المشاكل العائلية

٣ / فقدان الطاقة الشابة التي يقف عليها تقدم الوطن وتطوره (عائليا ووطنيا) .

٤ / حدوث أمراض مزمنة واضطرابات عقلية كالإصابة بمرض الزهايمر (اختلال العقل) ، ومرض الاكتئاب ، والقلق ، والهلوسة وانتشار مرض فقد المناعة المكتسبة (الايدز) بسبب استخدام المواد غير المعقمة والملوثة .

٥ / انتشار الأمراض النفسية : تتراقد الأمراض النفسية المتعددة مع تعاطي المخدرات ، وتؤدي الي اضطرابات الشخصيات وخاصة الشخصية الحديدية والشخصية المعادية للمجتمع ، مما تؤثر سلبا علي المجتمع بسبب انتشار الجرائم ومحاوله نشر فعل تعاطي المخدرات
٦ / السرقة : هو نوع من الأمراض النفسية التي تحت الشخص علي تعمد السرقة ، وفي بعض الأحيان من دون الحاجة للمادة المسروقة ، ويتراقد هذا الهوس مع تعاطي المخدرات في كثير من الأحيان ، ويؤثر بدوره الإستيلاء علي أشياء لا تخصه .

٧ / حوادث السير : بسبب تأثير المخدرات علي مراكز الذاكرة والانتباه يؤدي الي ارتكاب الحوادث أثناء القيادة ومن أكثر الأسباب الشائعة للحوادث المرورية هو عدم التركيز أثناء القيادة ، وتشتيت الإنتباه .

٨ / جيل غير ملتزم : يلاحظ بين مدمني المخدرات عدم الوفاء بالإلتزامات وعدم القدرة علي تحمل مسئوليات العمل ، وتؤدي المخدرات الي تدمير تام للقدرات العقلية للشخص المتعاطي مما يخرجه من دائرة العمل ، وبالتالي فقدان المجتمع للكوادر العمالية الماهرة التي تلعب دور أساسي في زيادة إنتاجيته . وتقليل المشاركة في الأنشطة الإجتماعية أو الترفيهية .

٩ / تفشي جرائم العنف : يؤدي تعاطي المخدرات الي تفشي جرائم العنف من اغتصاب ، وسرقة ، وقتل ، مما يشيع الخوف والشعور بأعدام الأمن بين افرادة . وهذه السلوكيات الإجرامية بسبب الإتهار الأخلاقي للمدمن ، وغياب الرقابة الداخلية والسلوك الإنساني علي التصرفات الفردية .

والذي نراه أن المخدرات بعد أن تعددت مصادرها وتنوعت آثارها وأشكالها : منها ما تصحبه السكينة والهمود النفسي ، ومنها ما تصحبه الرعونة والشراسة والعدوان ، ومنها ما يرافقه اللذة والنشوة والطرب ، ومنها ما يرافقه الغيبوبة وفتور الأعضاء ، ولا يزال يطلع كل يوم علينا الجديد وبوصفات وآثار جديدة ، وتشترك جميعا أنها مفسدة للعقل ومخرجة للبدن ، ومضيعة للمال والجهد ، ومخرجة للشخصية ومجلبة للضرر فلذلك لا بد من وضع قوانين رادعة فيها أشد العقوبات بمرتكبيها ومروجيها وكل من له دور في تسهيل تعاطيها .

" يمتلك السودان تجربة رائدة في مجال إشراك المجتمع المدني في جهود مكافحة المخدرات ، حيث تم إنشاء أول لجنة وطنية لمكافحة المخدرات في السودان عام ١٩٦٠ م ، وتعمل الآن اللجنة القومية بموجب المادة (٤) من قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية السوداني للعام ١٩٩٤ م"^١

أثر المخدرات علي المجتمع كثيرة تناولنا منها هذه الآثار للتوضيح والاستفادة منها في معالجة الإدمان والحد من انتشار المخدرات في المجتمع .

١- بيان السودان في إجتماعات الدورة (٦٤) للجنة المخدرات فينا ١٦-١٢ أبريل ٢٠٢١ م

المبحث الثالث

رؤية دعوية للمنهج للحد من المخدرات (التعاطي والانتشار)

حرم الله سبحانه وتعالى كل الخبائث ، ولا شك أن المخدرات من الخبائث والمفسدات ومزيلات العقل التي نهي عنها رسول الله صل الله عليه وسلم . غن أبي سعيد الخضري رضي الله عنه أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال : " لا ضرر ولا ضرار " . " لا ضرر بمعنى لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئاً من حقه ، ولا ضرار : لا يجازي من ضره بأكثر من المقابله بالمثل ، والانتصار بالحق " .

وقد حرم الإسلام المخدرات بأنواعها المختلفة ، من حشيش ، وأفيون وكوكيين ، وحبوب ، والي غير ذلك من الأنواع المخدرة ، التي تفقد الوعي ، وتغيب العقل ، لأنها تتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية . فالشريعة الإسلامية شريعة عامة وشاملة ، تقوم علي أساس جلب المصالح ودرء المفاسد والحرص علي حماية الإنسان من كل ألوان الخبائث التي تهدد حياته اليومية ، والتي من شأنها أن تصده عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة ، وأن تضر بعقله وتؤثر عليه وعلي صحته ، والمخدرات من نوع الخبائث التي يؤدي تعاطيها الي إلحاق الكثير من الأضرار بالإنسان سواء من ناحية العقل أو من ناحية البدن ، أو من ناحية المال .

لم يرد نص صريح في حرمة المخدرات في القرآن ، ووردت نصوص في السنة النبوية تصلح للإحتجاج بها ، إذ يوجد تصريح للنصوص بالوصف الجامع لأنواع المخدرات يستدل بها علي التحريم ، نحو قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب رجس من عمل الشيطان فأجتنبوه لعلكم تفلحون)^٣

" الإجتنب أشد من النهي ، والأمر به أشد من النهي المجرد ، ومنه قوله تعالى : (فأجتنبوا الرجس من الأوثان وأجتنبوا قول الزور)^٤ ويقول الله تبارك وتعالى : (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما)^٥

" والرجس معناه : نجس ، قال بعضهم لما اقتربت الخمر بالأنصاب والأزلام ، والأنصاب ليست نجسة ، فإذا لامستها لا تؤمر بغسل يديك ، فلما اقتربت بها أصبحت النجاسة نجاسة معنوية ، كذا قال ، لكن هذا الاستدلال استتلال ضعيف ، لأن الخمر مائع من المائعات ينتقل ، أما الأنصاب جامد لا ينتقل ، فلا يقاس المائع علي الجامد .^٦

أما في السنة النبوية ، لحديث علي بن عبدالله قال : حدثنا سفيان ، قال حدثنا الزهري ، عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صل الله عليه وسلم قال " كل شراب أسكر فهو حرام "^٧

إضافة الي حديث محمد بن رافع النيسابوري قال : حدثنا إبراهيم بن عمر الصنعاني قال : سمعت النعمان بن أبي شيبه يقول : عن طاوس بن عباس ، عن النبي صل الله عليه وسلم قال : " كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مكسرا بنحست صلاته أربعين صباحا ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقا علي الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل ما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال : صديد أهل النار ، ومن سقاه صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه ، كان حقا علي الله أن يسقيه الله من طينة الخبال " .^٨ فالحديث في

١- أخرجه ابن ماجه في مسنده - باب خلاصة حكم المحدث - حديث رقم ١٩٠٩

٢- شرح القوي المتين في شرح الأربعين وتنمة الخمسين - للنووي وابن رجب رحمهما الله - عبد المحسن بن حمد العباد البدر دار ابن القيم - الدمام المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م - ص. ١٣

٣- سورة المائدة - الآية ٩٠

٤- سورة الحج - الآية ٣٠

٥- سورة النساء - الآية ٣١ .

٦- سلسلة التفسير - أبو عبدالله مصطفى العدوي - دروس صوتية قام بتفريقتها موقع الشبكة الإسلامية ج ٧٩ - ص ٧

٧- أخرجه البخاري - كتاب الأشربة - باب الخمر من العسل - حديث رقم (٥٥٨٥) .

٨- أخرجه أبو داود في صحيحه - حديث رقم (٣٦٨٠)

هذا الباب ولعظم حطر هذه المواد المخدرة ، وشدة إفسادها وفتكها لشباب الأمة ورجالها ، وانشغالهم عن طاعة ربهم ، وجهاد أعدائهم ، ومعالي الأمور .

وقد نهي النبي صل الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : " نهي رسول الله صل الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر " ١

والمفتر هو المخدر الذي يورث الفتور والخدر في أعضاء الجسم . والنهي عن تناول شئ يدل علي تحريمه . " وقد نهي رسول الله عليه عن المسكر ثم عطف عليه بالمفتر وصيغة العطف تقتضي اشتراك المعطوف علي المعطوف عليه في الحكم لأن القاعدة عند المحدثين والأصوليين أن النهي إذا ورد عن شيئين مقترنين ثم جاء النص علي النهي علي أحدهما حرمة أو غيرها أعطي الآخر ذلك الحكم ، وقد ذكر المفتر مقرونا بالمسكر في الحديث ، وبما أنه تقرر حكم المسكر استادا الي ما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة ، واجماع المسلمين فيجب أن يعطي المفتر حكمه . " ٢

ولقد اتفق العلماء في مختلف المذاهب الإسلامية علي تحريم المخدرات بشتي أنواعها ، وأفتوا ان تعاطيها من الكبائر ، يستحق مرتكبه المعاقبة في الدنيا والآخرة ، سواء كان تعاطيها عن طريق الأكل أو الشرب أو الحقن .

بحث الفقهاء في مشكلة المخدرات منذ أن انتبهوا الي انتشارها في المجتمعات التي عاصروها . وانطلقت أحكام وقواعد أصولية تختلف باختلاف فهمهم للعقاقير المخدرة ، ودقة تصنيفها بين المسكرات أو المخدرات أو المفترات ، واختلاف تعريفهم لهذه الصفات ، ولهذا جاءت أحكامهم متباينة قد تلتبس علي كثير من الناس .

" ويحرم أكل البنج والحشيشة والأفيون لأنه مفسد للعقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، فقد استعمله قوم فأختلت عقولهم " ٣
" وأما المحققون من الفقهاء فعلموا أنها مسكرة وأنها يتناولها انفجار لما فيها من النشوة والطرب ، فهي تجامع الشراب المسكر في ذلك والخمر توجب الجرعة والخصومة ، وهذه توجب الفتور والذلة ، وفيها مع ذلك إفساد المزاج والعقل ، وفتح باب الشهوة ، وما توجهه الديانة مما هي من شر الشراب المسكر . " ٤

يعترض بان هذا إجماع المتأخرين من الفقهاء ، لأن هذه المخدرات لم يظهر تناولها في زمن الصدر الأول من فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم والأئمة الأربعة ، ولو ظهرت في عهدهم لما ترددوا في الاقول بحرماتها استنادا الي ما في الشرع من أدلة ونصوص تحرم المسكرات والمضرات ، وشمول تلك النصوص الواردة في تحريم الخمر والمسكرات والمخدرات ايضا علي أنها مخدرة ومسكرة ، أو القياس علي الخمر بعله الإسمار ، واستنادا لما هو ثابت بقاعدة مقررة في الشريعة الإسلامية وهي تحريم كل ما يسبب ضررا للإنسان في جسمه أو عقله أو خلقه ، وقد ثبت مما قرره الفقهاء وأيدته الدراسات الطبية والعلمية الحديثة ضرر المخدرات وخطرها الذريع علي الأفراد والجماعات فيكون تعاطيها محرما لما يترتب عليها من أضرار " ٥ .

٢- أخرجه أحمد في مسنده - مسند النساء - حديث رقم (٢٦٦٣٤)

٣- تهذيب الفروق والقواعد السنوية في الأسرار الفقهية - الشيخ محمد علي بن حسين المكي المالكي - مطبوع علي هامش الفروق (هو حاشية لكتاب الفروق للقرافي ، المسمى إدارة الشروق علي أنواع الفروق) - ج ١ - ص ٢١٦

٤- سبيل السلام شرح بلوغ المرام - للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفي سن (٨٥٢ هـ) تصنيف محمد بن إسماعيل الصنعاني - تعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - طبعة الاستقامة - مصر - ١٣٥٧ هـ - ج ٤ - ص ٥٠

٥- سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات - جمعة علي الخولي - الجامعة الإسلامية المدينة المنورة - الطبعة (١٧) العدد (٥٤) ربيع الثاني - جمادي الأول - جمادي الآخر ١٤٠٢ هـ - ج ١ ص ٨٩

٦- سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المخدرات والمسكرات - جمعة علي الخولي - مرجع سابق ص ٩٠

منهج الدعوة للقضاء علي الخمر وكل مسكر :

المنهج الذي سلكته الدعوة في البداية للقضاء علي الخمر في المجتمع الإسلامي ، وكل مسكر من شأنه أن يضر بالمسلمين ، نظرا الي أن السكر والإدمان كانا من العادات المتأصلة في المجتمع الجاهلي فإن الإسلام لم يفاجئ المسلمين بتحريم الخمر ، وإنما أخذ بأيديهم خطوة خطوة ، خطوة في الطريق الذي اراده الله لهم ، وصار يجرمها عليهم بالتدرج ، فبدأ أولا بتحريك الوجدان الديني في نفوس المسلمين نحو هجر الخمر . والابتعاد عنها ، وذلك حين أشار إشارة خفيفة مضمونها أن الخمر والميسر " فيهما أثم كبير ومنافع للناس " ، وفي ذلك إيماء للعامل بترك هذا المشروب الذي إثمه أكبر من نفعه .. لذلك تركها قوم لما فيها من الإثم الكبير وشربها آخرون حيث لم تمنع الآية .

منهج الدعوة للقضاء علي المخدرات في المجتمع السوداني :

يمكن ان يتحد الدعوة في السودان المنهج الإسلامي للحد من انتشار وتعاطي المخدرات باستخدام اسلوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبر منابر المساجد وخطب الجمعة وذلك من خلال تعميق الإيمان واحترام أمر الله ونهيه ، وغرس الشعور بقبح المخدرات وضررها للمجتمع بداية من الفرد والأسرة والشباب والمرأة ، ومما تسببه من ضياع لكافة أفراد المجتمع . يمكن للدعاة بإعداد القوافل التوعوية التي تتضمن خطورة المخدرات في المجتمع السوداني ، والحث علي الرقابة المجتمعية للحد من انتشار المخدرات وتعاطيها . إطلاق مبادرات تحمل شعارات عديدة تهدف للحد من انتشار وتعاطي المخدرات . هذا هو دور أهل الدعوة للحد من انتشار وتعاطي المخدرات في المجتمع السوداني .

الخاتمة :

وتشمل النتائج والتوصيات والمصادر والمراجع :

أولا : النتائج :

- ١ / انتشار المخدرات في المجتمع السوداني بصورة خطيرة مما هدد حياة الشباب ومستقبلهم .
- ٢ / انتشار المخدرات وسط النساء أدي الي ظهور سلوكيات غريبة علي الشعب السوداني مما شكلت خطورة علي البيت السوداني .
- ٣ / انتشار ظاهرة الطلاق وسط المجتمع السوداني مما أدي الي تفكك بعض الأسر السودانية .
- ٤ / زعزعة الأمن والاستقرار في السودان بظهور مجموعات يطلق عليها (تسعة طويلة) تتخصص في النهب والسرقه .
- ٥ / كثرة جرائم القتل وبأبشع الصور وهي ظاهرة جديدة علي المجتمع السوداني الذي عرف بحفاظه علي تماسكه وأمنه واستقراره

ثانيا/ التوصيات :

- ١ / تفعيل دور الدعوة للقضاء علي المخدرات بكافة السبل المتاحة للحد من انتشارها وتعاطيها في المجتمع السوداني .
- ٢ / انشاء المبادرات المجتمعية التوعوية التي تحث المجتمع السوداني بخطورة المخدرات وعواقبها لكل من متعاطيها والمتاجر بها .
- ٣ / تفعيل الدولة للقوانين الرادعة للحد من انتشار وتعاطي المخدرات في المجتمع السوداني .
- ٤ / متابعة ودعم المصحات المخصصة لعلاج الإدمان ورفع كفاءتها لتنفيذ علاج الإدمان بصورة طبية .
- ٥ / الإهتمام بكفاءة العاملين في مجال ضبط المخدرات من خلال تكثيف برنامج التأهيل والتدريب والاعتماد علي التقنية الحديثة والالتزام بالشفافية في إجراءات الضبط .

- ٦ / تكثيف الحملات الأمنية علي مستوى السودان ومتهمة الأوكار التي تعمل في هذا المجال .
- ٧ / الإعلام بتنفيذ خطة إعلامية توضع علي مستوى الدولة وتحت إشراف المتخصصين من وزارة الداخلية مع مشاركة القادة والرؤساء في مؤسسات الدولة في توعية المرؤسين بما يحقق أهداف الرقابة والترهيب للمجتمع .
- ٨ / اهمية تفعيل دور المجلس القومي لمكافحة المخدرات وعلاج الإدمان .

ثالثا : المصادر والمراجع :

أولا : المصادر :

١ / القرآن الكريم .

٢ / السنة النبوية .

ثانيا : المراجع :

- ١ / صحيح البخاري . أبو عبدالله محمد بن إسماعيل . الطبعة السلطانية . الطبعة الكبرى الأميرية بولاق مصر ١٣١١ هـ .
- ٢ / السنن . أبو داؤود السجستاني . دار الكتب العلمية . بيروت . ٢٠٢ هـ . ٢٧٥ هـ .
- ٣ / المسند . الإمام أحمد بن حنبل . المكنز الإسلامي . دار المنهاج . ١٩٦٩ م .
- ٤ / سنن ابن ماجه . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . نشر : دار إحياء الكتب العربية . فيصل عيسى البيبي الحلبي .
- ٥ / أثر المخدرات علي الأمة . د/ محمد عطية بن علي الغامدي . الطبعة الأولى بدون تاريخ .
- ٦ / تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية . محمد علي حسين المكي المالكي . مطبوع علي هامش الفروق . الجزء الأول .
- ٧ / حكم المخدرات وعقوبتها في الشريعة الإسلامية . عبد الله علي الركبان . دار الثقافة الرقمية . الرياض . ١٤٠٨ هـ .
- ٨ / سبل السلام شرح بلوغ المرام . الحافظ بن حجر العسقلاني . مكتبة الإستقامة مصر ١٤٥٧ هـ . الجزء الرابع .
- ٩ / سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات . جمعة علي الخولي . الجامعة الإسلامية المدينة المنورة . الطبعة (١٧) . العدد(٥٤) ت ربيع الثاني . جمادي الأول . جمادي الآخر . ١٤٠٢ هـ . الجزء الأول .
- ١٠ / الصحاح في اللغة والعلوم . عبد الله العلايلي . دار العربية . بيروت . الطبعة الأولى . ١٩٧٥ هـ .
- ١١ / في مواجهة المخدرات . حسن مرضي حسن . دار روائع مجدلاوي . الطبعة الأولى . ١٤٢٨ هـ . ٢٠٠٦ م .
- ١٢ / المخدرات والمؤثرات العقلية . سيف الدين حسين شاهين . الرياض . مطابع الفرزدق التجارية . الطبعة الأولى . ١٤٠٧ هـ . ١٩٧٨ م .
- ١٣ / المخدرات والمؤثرات العقلية . عبد الله بن عبد الله المشرف . دار الجامد للنشر والإعلان . الأردن . الطبعة الأولى . ١٤٣٥ هـ . ٢٠١٤ م .
- ١٤ / فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمين للنووي وابن رجب رحمهما الله . عبد المحسن بن حمد بن عبد الله بن حمد العباد البدر . دار ابن القيم . الدمام المملكة العربية السعودية . الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ . ٢٠٠٣ م .
- ١٥ / الفروق (أنوار الفروق في أنواء البروق) . أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي . دار النشر عالم الكتاب . الجزء الأول .
- ١٦ / لسان العرب . محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي . طبعة دار المعارف .
- ١٧ / المواد المخدرة والتجارة غير المشروع . طارق إبراهيم سليم . مطابع الألمان العام . الرياض . شوال ١٤٠٣ هـ .
- ١٨ / أخبار السودان . مخدر الأيس خطر يهدد الشباب المراهقين في السودان ١٦ يونيو ٢٠٢٢ م .

- ١٩ / بيان السودان في إجتماعات الدورة (٦٤) للجنة المخدرات فينا (١٦.١٢ يونيو ٢٠٢١).
- ٢٠ / سلسلة التفسير . أبو عبد الله مصطفى العدوي . دروس صوتية قام بتفريقها موقع الشبكة الإسلامية .
- ٢١ / صحيفة الإنتباهة. تقرير هاجر سليمان . ٣١ مايو ٢٠٢١ م .